

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن غصب حبا فزرعه أو بيضا فصار فراخا .
قوله وإن غصب حبا فزرعه أو بيضا فصار فراخا أو نوى فصار غراسا .
قال في الانتصار : أو غصنا فصار شجرة : رده ولا شيء له وهذا المذهب وعليه الأصحاب وقطع
به كثير منهم ويتخرج فيها مثل الذي قبلها .
قال المصنف و الشارح : ويتخرج أن يملكه الغاصب .
فعلى هذا : يتخرج لنا : أن يكون شريكا بالزيادة كالمسألة التي قبلها انتهى وذلك :
لأنها نوع مما تقدم من تغيير العين وتبدل اسمها .
فائدة : ذكر في الكافي من صور الاستحالة : الزرع يصير حبا .
قال الحارثي : وفيه نظر فإن الزرع إن كان قد سنبل حالة الغضب : فهو من قبيل الرطب
والعنب يصيران تمرا وزبيبا وليسا من المستحيل بالاتفاق وإن لم يكن سنبل : فهو في معنى
إثمار الشجر فيكون من قبيل المتولد لا المستحيل لوجود الذات عينا انتهى